

26 April 2006  
Arabic  
Original: English

## هيئة نزع السلاح

الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٦

نيويورك، ١٠-٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦

البند ٥ من جدول الأعمال

### تدابير عملية لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية

ورقة عمل مقدمة من باكستان

ألف - تُدرج في فرع "المقدمة"

تمس الحاجة إلى إيلاء الاهتمام للأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين من جراء توسيع نطاق الأسلحة التقليدية ونشرها وزيادة تطويرها، الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى اختلال التوازن في قدرات القوات التقليدية على صعيد المناطق، وخاصة في مناطق التوتر. ولذلك، فإن المجتمع الدولي يمكن أن يقوم بتحديد وتنفيذ التدابير اللازمة للتصدي لمشكلة تحديد الأسلحة التقليدية ونزع السلاح بطريقة شاملة وموثوقة.

ويعتبر منع نشوب الصراعات والتنمية المستدامة والمنصفة نشاطين متداعمين. ويتعين أن يُنظر إلى الاستثمار في الجهود الوطنية والدولية لمنع نشوب الصراعات كاستثمار متزامن في التنمية المستدامة نظراً لأن التنمية المستدامة لا يمكن أن تتحقق إلا في بيئة من السلم المستدام.

باء - تُدرج في الفرع المعنون "الطريق إلى الأمام"

من أجل اتخاذ تدابير فعالة لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية، يوصى باتخاذ

التدابير التالية:

\* أعيد إصدارها لأسباب فنية.



- **أولاً -** عقد مؤتمر دولي، برعاية الأمم المتحدة، من أجل منع استحداث ونشر أسلحة تقليدية متطورة يمكن أن يكون لها تأثير مدمر على حياة البشر وعلى البيئة. وينبغي أن يعتمد هذا المؤتمر المقترح برنامج عمل ينص على مبادئ توجيهية غير تمييزية من أجل تحديد الأسلحة التقليدية المتطورة ومراعاة مبدأ الأمن المتساوي وغير المنقوص بأدنى مستوى، والتخفيض المتوازن في الميزانيات العسكرية، ومعارضة سياسات الهيمنة والسيطرة والتدخل والعدوان، والالتزام بتسوية المنازعات بالوسائل السلمية
- **ثانياً -** ينبغي لمؤتمر نزع السلاح أن ينظر في صياغة المبادئ التي يمكن أن تشكل إطاراً للاتفاقات الإقليمية بشأن تحديد الأسلحة التقليدية. ويمكن أن تشمل هذه المبادئ، في جملة أمور، تأكيد مبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي وعدم التدخل بأي شكل من الأشكال في الشؤون الداخلية للدول، والأمن غير المنقوص بأدنى مستوى من التسليح والقوات المسلحة، والحفاظ على التوازن في القدرات الدفاعية للدول، واتساق مستويات التسليح والإنفاق العسكري مع المتطلبات المشروعة للدفاع عن النفس، وما إلى ذلك
- **ثالثاً -** التعجيل بتنفيذ المبادئ التوجيهية وتدابير بناء الثقة المتفق عليها في ميدان الأسلحة التقليدية، والتي اعتمدتها هيئة نزع السلاح في دوراتها السابقة
- **رابعاً -** منع نشوب الصراعات بموجب الفصل السادس من الميثاق. وفي هذا الصدد، تعتبر الوسائل المنصوص عليها في الميثاق من أجل تسوية الصراعات بالوسائل السلمية أدوات هامة لمنع نشوب الصراعات، بما فيها المفاوضات وتقصي الحقائق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية عن طريق القضاء وغيرها من الوسائل المنصوص عليها في المادة ٣٣ من الميثاق، وتنفيذ جميع قرارات مجلس الأمن عملاً بالمادة ٢٥ من الميثاق
- **خامساً -** التنفيذ التام لبرنامج العمل الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه
- **سادساً -** إزالة القيود التمييزية المفروضة على نقل التكنولوجيات ذات الاستعمال المزدوج
- **سابعاً -** تعزيز الأمن المنصف والفعال ونزع السلاح على الصعيد الإقليمي، والاستجابة في الوقت نفسه للشواغل والخصائص التي تنفرد بها كل منطقة من المناطق

- **ثامنا -** اتخاذ تدابير لبناء الثقة على الصعيد الإقليمي من قبيل:
  - (أ) الاتفاق على عدم استعمال القوة تحت أية ذريعة وتعزيز السلام والأمن على الصعيد الإقليمي بأدنى مستويات التسليح والقوات المسلحة؛
  - (ب) تحقيق توازن في الأسلحة التقليدية بغية تخفيف الآثار السلبية الناشئة عن تراكم الأسلحة التقليدية بما يتجاوز احتياجات الدول المشروعة للدفاع عن النفس؛
  - (ج) الاتفاق على سبل ووسائل إزالة القدرات الهائلة على الهجوم أو الهجمات المباغتة أو العدوان؛
  - (د) إنشاء آلية سياسية لتسوية المنازعات؛
  - (هـ) تقديم إخطار مبكر عن إطلاق القذائف؛
  - (و) الوقف الاختياري لحيازة ونشر المنظومات المضادة للقذائف التسيارية.
- **تاسعا -** ينبغي تعزيز دور الأمم المتحدة في إجراء الدراسات والتحليل المتعلقة بمسائل نزع السلاح.